وسائل التعاون الدولي من أجل التنمية

"نظام الأفضليات المعمم واتفاقيات الشراكة"

Means of international cooperation for development
" Generilized System Of Preferences and Partnership Agreements"

د.دهار محمد [1]، أستاذ محاضر –أ– .

[1] كلية الحقوق والعلوم السياسية–جامعة الجيلالي ليابس–سيدي بلعباس،

mdehar84@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/04/11 تاريخ القبول: 2022/04/24 تاريخ النشر: 2022/06/01

ملخص:

نظام أفضلية المعمم وعقود الشراكة هي أدوات لتشجيع الدول النامية على الإندماج في التجارة العالمية، تقدم الدول المتقدمة تسهيلات جمركية للدول النامية في إطار نظام الأفضليات المعمم لترفع من صادراتها ومواردها المالية.

عقود الشراكة تبرم بين دول الشمال ودول الجنوب خاصة الغرض منها المبادلات التجارية على أساس المصلحة المشتركة بهدف الإندماج الإقتصادي. نظام الأفضليات المعمم يقدم طواعيا من الدول المتقدمة إلى الدول النامية بدون مقابل مادي. أما عقود الشراكة فهي مبرمة بين الأطراف على أساس المصلحة المشتركة.

كلمات مفتاحية: نظام أفضليات معمم، عقود الشراكة، الإندماج الإقتصادي، التجارة العالمية والتعاون، التنمية.

Abstract:

The generalized system of preference and partnership contracts are tools to encourage developing countries to integrate into world trade. The

developed countries provide customs facilities for developing countries within the framework of the generalized system of preferences to increase their exports and financial resources.

Partnership contracts are concluded between the countries of the North and the countries of the South, especially for the purpose of commercial exchanges on the basis of common interest with the aim of economic integration. The Generalized System of Preferences (GSP) is offered voluntarily from developed countries to developing countries free of charge. As for partnership contracts, they are concluded between the parties on the basis of common interest.

Keywords: Generalized system of preferences; partnership contracts; economic integration; international trade and cooperation, development.

JEL Classification Codes: …, …, …

المؤلف المرسل: د.دهارمحمد، **الإيميل**: mdehar84@gmail.com

.

1. مقدمة:

في عام 1968 طلب مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بإنشاء نظام افضليات معمم جمركي (SPG) بموجبه تقوم الدول الصناعية بمنح افضليات تجارية لكل الدول النامية.

في هذا الإطار تطبق الدول المتقدمة رسوم جمركية منخفضة على المنتوجات القادمة من الدول الفقيرة من اجل مساعدتها على التنمية وتشجيع صادراتها واستثناءا لمبدأ أساسي وجوهري تطبقه المنظمة العالمية للتجارة الذي يفرض على الدول المنخرطة فيها، أنه إذا خصت إحداها، دولة أخرى بامتياز ما في المجال التجاري، يجب أن يعمم هذا الإمتياز على باقي الدول المنخرطة في المنظمة دون استثناء، هذا المبدأ تحرس عليه المنظمة العالمية للتجارة حفاظا على المساواة بين الأعضاء.

قامت دول الإتحاد الأوروبي في عام 1971 باعتماد نظام الأفضليات المعمم وجعلت منه أداة هامة لسياستها التجارية الخارجية واقترحت ثلاثة أنظمة وهي:

- نظام العام (SPG général) يخص 176 دولة ويطبق على 6300 منتوج (خط جمركي) بموجبه تستفيد الدولة النامية من تخفيض الحقوق الجمركية أو الإعفاء الكلي من تلك الحقوق عند إدخال بضائعها للاتحاد الأوروبي.

- نظام أفضليات معمم متميز (+ SPG) ويتعلق بالدول الضعيفة والتي وقعت على المعاهدات الأساسية الخاصة بحقوق الإنسان، حقوق العمال، البيئة والحوكمة.

- نظام الدول الأقل تقدما (PMA) ويخص 50 دولة،يسمح لها بتصدير منتوجاتها إلى السوق الأوروبية دون حقوق جمركية وبدون تحديد الكمية ماعدا الأسلحة، الذخيرة والمواد الممنوعة التي تعرض صحة المستهلكين للهلاك.

نتطرق في محور أول إلى تاريخ نظام الأفضليات المعمم وأهدافه، في محور ثاني، نشير إلى تطبيقاته في إطار التجارة الدولية.مع تقييم هذا النظام لمعرفة ما هي الدول التي استفادت منه فعلا والدول التي لم توافق عليه رغم توفرها على الشروط المطلوبة، مع العلم أن النظام هو عبارة عن تنازلات جمركية تسمح بها الدول الأوروبية لفائدة الدول النامية والدول الأقل نموا بدون مقابل أو تفاوض وفي محور ثالث نلقي الضوء على اتفاقيات الشراكة التي تجمع دول الإتحاد الأوروبي مع بعض الدول النامية.

1. تاريخ نظام الأفضليات المعمم وأهدافه:

إن مفهوم نظام الأفضليات المعمم نتج عن فكرة من راوول بريبيشوهنس سنقر في نهاية الخمسينات وبداية الستينات[1]. هذا النظام تم إنشاءه عام 1968 في إطار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. في عام 1971 وفي إطار الاتفاق العام حول الرسوم الجمركية والتجارة (GATT) تم التصويت على بند يخص الأمة المفضلة أكثر، هذه القاعدة كانت سندا قانونيا وسمحت بإنشاء نظام الأفضليات المعمم الذي أصبح قائما منذ عام 1979.[2]

1.1 موقف المفكر راوول بريبيش من قواعد التجارة الدولية:

راوول بريبيش (1956/1901) رجل اقتصاد وسياسي أرجنتيني، كان له تأثير قوي في الثقافة الاقتصادية في أمريكا اللاتينية، طرح أفكار تناهض النظرية السائدة والمهيمنة حول التجارة والتقسيم الدولي للعمل، موقفه جعله محل انتقادات من معارضيه التقليديين الجدد وانحاز أخيرا إلى الراديكليين الماركسيين.

يرى راوول بريبيش أن العالم مقسم إلى قطبين، قطب الدول المصنعة التي تتميز بإنتاج وافر ومتنوع وقطب الدول السائرة في طريق النمو، على الهامش، تصدر على وجه الخصوص المواد الأولية وتستورد مواد مصنعة وتكون المبادلات التجارية غالبا في غير صالحها.[3]

يقترح راوول بريبيش تحريك الصناعة لدى الدول النامية من اجل خلق التوازن والقضاء تدريجيا على الإختلالات المختلفة بين مختلف الدول وهذا لا يتحقق أمام استمرار القواعد الدولية لتقسيم العمل، يجب أن تطبق سياسات تحفيزية وأدوات حماية من أجل تعويض المواد المستوردة بالمواد المنتجة وطنيا. قامت دول أمريكا اللاتينية ودول أخرى نامية بتطبيق سياسات لحماية منتوجاتها الفلاحية والصناعية بشكل صارم ولم تبحث عن الإنتاجية وتنمية الصادرات، وهو الخطأ الذي انتقده بريبيش.

تتلخص أفكار راوول بريبيش في أنه لا يمكن للدول النامية أن تخرج من حالة الركود الاقتصادي إلا بتطبيق سياسات منطقية وراشدة بتثمين موادها وبناء الصناعات الصغيرة والمتوسطة التي يسهل التحكم فيها فتنتج أولا ما يحتاجه المجتمع الأمر الذي يقلل من الإستيراد والتبعية للخارج. الزيادة في الإنتاج وتحقيق الفائض يؤديان إلى تطبيق سياسات التصدير وهنا تبدأ عملية الإندماج في الاقتصاد والتجارة العالمية.[4]

يرى هذا المفكر الإقتصادي أنه على الدول النامية أن تستغل القواعد الأولية للتجارة التي وضعتها الأمم المتحدة، عن طريق الأجهزة المختصة، وكذا التسهيلات التي يوفرها نظام الأفضليات المعمم الذي شرعت دول الإتحاد الأوروبي في تطبيقه منذ سنوات وهو النظام الذي يسمح بدخول المنتوجات الصناعية والفلاحية إلى أوروبا إما بفرض ضرائب مخففة أو بالإعفاء الكلي منها في إطار سياسة تجارية ترمي إلى تنمية الدول التي تواجه صعوبات اقتصادية وركود اقتصادي.[5]

المفكر الاقتصادي راوول بريبيشيحث على تطبيق سياسة تجارية معقولة، لا لنظام نهائي صارم عن طريق فرض رسوم جمركية وموانع أخرى ولا للتجارة الحرة المطلقة التي لا تناسب قدرة الدول النامية لاسيما في مراحلها الأولى. يجب على الدولة أن تسلك سياسات صناعية وتجارية ديناميكية لأن التبادل الحر والأسواق الحرة لا يؤدي إلى تحقيق منح كبرى للموارد أي لا يحقق مدخول حقيقي وعادل لما تصدره الدولة النامية.

2.1 أطروحات المفكر هانس سنجر حول التبادل التجاري:

هانس سنجر هو اقتصادي وكان أستاذ جامعي من ألمانيا والمملكة المتحدة وايرلندا، توفي عن عمر يناهز 96 سنة ببرايطون، المملكة المتحدة، تجانست أفكاره مع أفكار راوول بريبيش بخصوص التجارة العالمية والعلاقات بين الدول النامية والدول الصناعية خلال الخمسينات.

يبدي هانس سنجر في تحاليله أنه على المدى البعيد تتحسن أسعار المواد الأولية المصدرة بالمقارنة مع أسعار المواد المصنعة بسبب عدم استقرار الطلب العالمي عليها. إن ارتفاع عرض المواد الأولية يؤدي إلى انخفاض سعرها في الأسواق العالمية. لاحظ هانس سنجر مع راوول بريبيش، بعد دراسة المعطيات على امتداد مدة طويلة من الوقت، أن قواعد التبادل قد فسدت بالنسبة للدول المصدرة للمواد الأولية منذ 1876 وأصبحت لصالح الدول المصدرة للمواد المصنعة. وخلص أنه كلما زاد حجم العرض للمواد الأولية وبقي الطلب مستقرا في ظروف عادية كلما انخفض سعر تلك المواد في حين ترتفع أسعار المواد النهائية خاصة إذا احتوت على نسب عالية من المعرفة والتكنولوجيا.[6]

هانس سنجر ساهم في تحضير برنامج الأمم المتحدة للتنمية عمل باللجنة الاقتصادية لإفريقيا وببنك إفريقيا للتنمية وبمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبالمعهد للبحث من اجل التنمية الاجتماعية وبمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.[7]

إن النشاطات المذكورة، سمحت لهانس سنجر، نظرا لإختصاصه في اقتصاد التنمية، من التفكير في سبل نهضة الدول النامية وكيفية تقريبها من الدول الصناعية في مجال التجارة الدولية ووصل إلى جانب

اقتصاديين آخرين، إلى أنه يتعين على هيئة الأمم المتحدة أن تحفز الدول الكبرى من أجل مساعدة باقي الدول التي تعاني من الفقر والتأخر.[8]

- يقترح المفكر وجوب تقديم المساعدات المالية والتقنية للدول المتأخرة سواء عن طريق الهيئات المختصة للأم المتحدة أو من الهيئات التابعة للدول المتقدمة في مجال الفلاحة والصناعة ويجب أيضا خلق أدوات تسمح للدول النامية من الحصول على موارد خارجية مقابل صادراتها من المواد الأولية ومن المنتوج المصنع، توازي قيمتها الحقيقية.

- يرى هانس سينجر ضرورة فتح أسواق الدول المتقدمة أمام المنتوجات القادمة من الدول النامية بخفض الرسوم أو الإعفاء من الحقوق الجمركية عند دخولها للأسواق الغربية إلغاء الموانع الإدارية والجمركية التي تعيق دخول البضاعات القادمة من الدول النامية إلى الدول المتقدمة.

يمكن القول أنروولبريبيش وهانس سنجر هما من كانا وراء تصحيح قواعد التجارة الدولية بإدخال ميكانيزمات وأدوات جديدة من أجل تحقيق نوع من العدالة والمساواة بين الدول في مجال التنمية وتقدم الشعوب.إن نظام الأفضليات المعمم الذي تم إنشاءه من قبل دول السوق الأوروبية المشتركة يندرج ضمن السياق المذكور.[9]

2. تطبيقات نظام الأفضليات المعمم:

- لقد تمت المصادقة على نظام الأفضليات المعمم خلال اللقاء الثاني لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المنعقد بمدينة نيودالهي عام 1968 الذي يضم كل اتفاقيات الأفضليات التي منحتها الدول المتقدمة.

- في عام 2000 تم رصد إحدى عشرة (11) اتفاقية منحتها الدول الصناعية إلى الدول النامية وتم تبليغها إلى أمانة المؤتمر للأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، نحاول ضمن المحور الثاني أننتعرف أولا على **أهم الدول التي منحت نظام الأفضيلات المعمم** ومن هي الدول او الجهات المستفيدة منه، ثم نلقي الضوء على أهم **المنتوجات المعنية بهذه الاتفاقيات ثانيا.**

1.2 أهم الدول التي أنشأت نظام الأفضليات المعمم:

إثر العمليات النوعية التي قامت بها هيئات الأمم المتحدة المكلفة بالتجارة والتنمية قام العديد من الدول بإنشاء نظام أفضليات معمم يخص الدول الأقل تقدما ثم الدول السائرة في طريق النمو.

من بين الدول التي تنازلت على الحقوق الجمركية بخصوص المواد القادمة إليها في إطار نظام الأفضليات المعمم نجد الدول الكبرى مثل الولايات المتحدة، كندا، أستراليا، اليابان، زلندة الجديدة، روسيا، تركيا والإتحاد الأوروبي، نظام الأفضليات المعمم يخص كل الدول الأقل تقدما والدول النامية، وهو بمثابة التزام أحادي الجانب وبدون مقابل يكون على عاتق الدولة المانحة، يتعلق بالمنتوجات الفلاحية والصناعية ولا يغطي المحروقات.[10]

نظام الأفضليات المعمم، ينطلق من فكرة أن الدول المنتجة للبترول والمحروقات بشكل عام لها من الموارد ما يسمح لها بتمويل تنميتها إذا توفرت لديها شروط حسن التسيير وحوكمة.

1.1.2 نظام الأفضليات في الولايات المتحدة الأمريكية:

تم إنشاء نظام الأفضليات المعمم من قبل الولايات المتحدة بموجب القانون الصادر عام 1974، الفصل الخامس ودخل مجال التنفيذ في 1976/01/01، هذا النظام يهدف إلى تشجيع الدول النامية لإندماج في النظام التجاري المتعدد الأطراف وتسريع التنمية عن طريق التجارة الدولية – حددت الولايات المتحدة الأمريكية معيارين للإستفادة من النظام، الأول إلزامي والثاني خاضع لتقدير الدولة حسب المنتوج والظروف الاقتصادية العامة، هذا المعيار يسمح بتغيير بعض الميكانيزمات إذا اقتضت المصلحة لذلك.

نظام الأفضليات المعمم أصبح محدودا في الولايات المتحدة منذ عام 1980،ليخص عدد قليل من الدول خاصة بعد أن تم إدراج شروط جديدة ليس لها صلة بالتجارة مثل حقوق الإنسان وحقوق الطفولة وحقوق المرأة إلى غير ذلك، إذ يجب على الدولة النامية أن تشرع في هذه المجالات لفائدة الفئات المذكورة.[11]

في عام 1983 صدر قانون يتعلق بالتصحيح الاقتصادي لحوض الكراييب وفرض على دول تلك الجزر إجراء تغييرات على تشريعها من أجل حماية شعوبها من الناحية الاجتماعية، في الواقع هي عراقيل

تبنتها الولايات المتحدة من أجل التقليل من تطبيق نظام الأفضليات المعمم، هناك اقتراحات للمراجعة يتم عرضها على الكونغراس أمريكي، ترمي إلى إبعاد بعض الدول النامية من النظام وهي الدول المارقة مثل الهند، البرازيل وروسيا خاصة، لتحقيق السياسة التجارية الجديدة.

قامت الولايات المتحدة بإنشاء معايير جديدة غير مشابهة بالمعايير التي تبنتها الدول الكبرى الأخرى المنخرطة في لهذا النظام، وهي:

- القيمة الإجمالية للمواد المستوردة التي تدخل التراب الأمريكي.
- الترتيب الحقيقي للدول النامية ضمن قائمة البنك العالمي.
- نصيب الدولة النامية من الصادرات العالمية للبضائع يكون أكثر من 0,25%.

إن الأوساط التجارية والمالية تفضل البقاء على نظام الأفضليات المعمم التي تبنته الولايات المتحدة الأمريكية خلال السبعينات، لأنه يسمح لهم باستيراد المواد التي هم في حاجة إليها في السوق الداخلية والمستوردة من الدول النامية، بأسعار متواضعة في غياب الضرائب والرسوم الجمركية التي كانت لا تطبق عليها.[12]

الولايات المتحدة لا ترى في ذلك فائدة كبرى، نظرا للصعوبات الاقتصادية التي تمر بها والظروف السياسية السائدة بداخلها وبخارجها فبدأت في مراجعة نظام الأفضليات المعمم بتخفيض الكميات المستوردة في إطار النظام المذكور بتقليص أحجامها، هذه السياسة لازالت قائمة إلى يومنا هذا الهدف منها إحداث التوازن في الميزان التجاري الذي غالبا ما يكون في حالة عجز.[13]

2.1.2 نظام الأفضليات المعمم في الإتحاد الأوروبي:

إن نظام الأفضليات المعمم قائم حاليا بقرار الإتحاد الأوروبي رقم 2012/978 المؤرخ في 2012/10/25، بعد أن شهد ذلك النظام عدة تعديلات سابقة.

النظام ليس ناتج عن مفاوضات بين الدول المتقدمة والدول النامية بل يسمح لهذه الأخيرة أن تصدر منتوجاتها إلى الأسواق الأوروبية دون شرط الجمركة أو ضرائب وبدون مقابل.

الهدف الذي يرجى من هذه الأدوات التجارية هو الرفع من مداخيل صادرات الدول النامية، لتشجيعها على التصنيع والتسريع من عجلة النمو الاقتصادي.

قام الإتحاد الأوروبي بوضع نظام الأفضليات المعمم في عام 1971 لأول مرة، وفي عام 2004 وصل عدد الدول النامية والدول الأقل تقدما إلى 142 وفي نفس السنة تم إدخال نظام جديد، إضافة إلى النظام الأصلي، نظام تشجيع حماية حقوق العمال وحماية البيئة ونظام آخر حول مكافحة انتاج وترويج المخدرات يطبق على بعض دول أمريكا اللاتينية المعروفة بتلك الظاهرة (كولومبيا، المكسيك، الإكوادور وغواتيمالا)[14].

من هذا المنظور نستنتج أن نظام الأفضليات هو في الأصل أداة لمساعدة الدول النامية للنهوض باقتصادها عن طريق الموارد المتحصل عليها من عمليات التصدير للمواد المصنعة والمواد الفلاحية، وهي أداة تتمثل في فتح أسواق الدول المتقدمة أمام تلك المنتوجات دون دفع الرسوم عند عبورها حدود الدول المانحة، بمرور الزمن بدأت بعض الدول من بينها دول الإتحاد الأوروبي في التراجع شيئا فشيء عن هذه السياسة لا بفرض رسوم على البضائع بل وضع قيود أخرى لا علاقة لها بالتجارة الدولية تلزم الدول المستفيدة من نظام الأفضليات المعمم من تغيير تشريعاتها وفقا للشروط التي تطلبها الدولة المانحة لهذه الامتيازات. الأزمات الاقتصادية التي تعرض لها الإتحاد الأوروبي منذ عام 1973 جعلت الكثير من أعضاءه يطالبون مراجعة البعض من قواعد الأفضليات حسب متطلبات المرحلة، إما بتحديد المنتوجات التي تعبر عن طريق إدارة الجمارك أو تخفيض قائمة المستفيدين من النظام المطبق.[15]

سبق وأن أشرنا في البداية أن الدول النامية المعنية بنظام الأفضليات المعمم الذي يتميز إما بتخفيض جمركي جزئي من الرسوم عبر عبوره الحدود الجمركية أو بالإعفاء الكلي منها، هي 3 أفواج فحسب القائمة المعدة من قبل الدول الأوروبية عام 2018 والمعدلة في عامي 2019، 2021 نجد مايلي:

1) فوج النظام العام يحتوي على دول: الكونغو، ساحل العاج، الغانا (هاتان الدولتين تم إبعادهما في 2019/01/01) كينيا، نيجيريا، الهند، اندونيسيا، الفيتنام، اوزبجستان، جزر الكوك،و تاجيكستان.

2) فوج النظام العام المعمم زائد (+ SPG) هو نظام موجه إلى تشجيع التنمية الدائمة والحوكمة الحسنة، ينتج عنه الإعفاء من الحقوق الجمركية عند التصدير نحو الإتحاد الأوروبي.

إن الدول المعنية هي أرمينيا، بولونيا، الرأس الأخضر، مانغوليا، باكستان، الأوروغواي الذي تم إبعاده في 2019/01/01 من القائمة، الفيلبين، خيرخيستانوسريلنكة.

3) فوج الدول الأقل تقدمان عدد هذه الدول49 كلها من إفريقيا.

2.2 المنتوجات المرشحة للتصدير:

الأسوق الأمريكية والأوروبية من اهم الأسواق في العالم بالنظر إلى عدد السكان والقدرة الشرائية التي يتوفر عليها السكان، وصفت هذه الشعوب بالمجتمعات الإستهلاكية. نسب إستهلاك لمختلف المواد سواء كانت فلاحية أو صناعية مرتفعة جدا بالمقارنة مع نسب الإستهلاك في الدول النامية أو الدول الأقل تقدما.[16]

تستفيد الولايات المتحدة من المواد الفلاحية والمواد المصنعة القادمة أساسا من دول أمريكا اللاتينية ومن أوروبا ومن الدول الآسيوية وعلى رأسها الصين، تايوان وكوريا الجنوبية كما تدخل إلى الأسواق الأوروبية المواد الأولية القادمة من إفريقيا وأنواع من الخضر والفواكه التي تنتجها دول من هذه القارة. ليست كل المواد مرشحة للدخول إلى أسواق أمريكا وأسواق أوروبا لأن لكلاهما تشريعات لحماية منتوجاتها المحلية مثال ذلك الحبوب المختلفة، إنتاج الحليب واللحوم.[17] نشير هنا إلى الحروب الاقتصادية التي تحدث من فترة إلى أخرى بين دول الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة والتي تتعلق بتمويل الصادرات، التي تتعارض مع قواعد التجارة العالمية.

المنظمة العالمية للتجارة تمنع تمويل الصادرات لأنها عمليات تتناقض مع حرية المنافسة، عملية التمويل تتمثل في قيام الدولة بتشجيع صادراتها من الحبوب وذلك بدفع إلى المنتجين منح اعتمادات مالية، فيقوم ببيع المنتوج بسعر أقل من السعر المتداول في الأسواق العالمية وهو ما يترتب عليه أضرار بالنسبة لمنتجي الدول الأخرى، يطلق على هذه العمليات في الولايات المتحدة The dymping وفي أوروبا Subventions des exportations. من أهم المنتوجات التي تدخل إلى الإتحاد الأوروبي وإلى

الولايات المتحدة إما بتخفيض الرسوم الجمركية او بالإعفاء الكلي منها، نجد في البداية وبشكل ملحوظ المنتوجات الفلاحية ثم بدرجة أقل المنتوجات الصناعية أو النصف الصناعية مثل الهرمونات الطبيعية والمكونة، الأدوية والمواد الصيدلانية، الزيوت الأساسية، المواد الكيميائية، العجلات المطاطية، جلود مجهزة، أدوات السفر، مواد بناء خشبية، النسيج مثل الحرير والقطن، الأدوات الفولاذية والحديدية والأنابيب المختلفة.[18]

1.2.2 المنتوجات الفلاحية المرشحة للإستيراد:

يقصد بالمنتوجات الفلاحية الخضر والفواكه والحبوب التي ترد من الدول الأقل نموا أو الدول النامية إلى الولايات المتحدة والإتحاد الأوروبي في إطار نظام الأفضليات المعمم. على أساس احترام قاعدة المصدر أي أنه يتعين على الدولة المستفيدة من النظام المذكور ان تصدر المواد الفلاحية التي تنتجها على ترابها لا مواد تتلقاها من دول لا تربطها بنظام الأفضليات صلة، هذا النظام أسس لمساعدة الدول النامية.[19]

إن مراقبة قاعدة مصدر المنتوج مخولة لإدارة الجمارك في كل الحالات وإذا تبين أن المواد الفلاحية غير منتجة في الدولة النامية فيتم إخراجها من النظام المذكور.

تصدر كولومبيا، الإكوادور والمكسيك خضر وفواكه بكميات كثيرة إلى الولايات المتحدة وتفرض عليها رسوم جمركية منخفضة توازي 35% من الرسم الحقيقي.

- الولايات المتحدة مرتبطة ارتباطا كبيرا بالمنتوجات القادمة من دول أمريكا اللاتينية وتقدر بنسبة 70% من حاجياتها الإستهلاكية رغم الفلاحة الكثيفة المطبقة في بعض الولايات مثل كاليفورنيا والنيوجارزي.
- في الإتحاد الأوروبي نجد أن نظام الأفضليات موجه لثلاثة أنواع من الدول وهي دول الكرايبب، دول إفريقيا ودول المحيط الهادي، التي تتميز بإنتاج الموز، الفراولة، التفاح، الأناناس وفواكه أخرى غير موسمية، هذه المنتوجات تمون الأسواق الأوروبية، أسعارها منخفضة بالنظر إلى قيمتها الغذائية.[20]
- هناك الحبوب مثل القمح، الزرع، الذرى والأرز هي مواد استراتيجية تأتي أساسا من الدول الآسيوية مثل الفيتنام، لاوس، الصين وماليزيا، هذه المواد تطبق عليها رسوم جمركية منخفضة لسببين، أولهما دول

المصدر نامية وليست أقل نموا، ثانيهما المواد الفلاحية المذكورة لها أهمية كبرى بالنسبة للمستهلك لا يتم انتاجها في أوروبا نظرا للظروف المناخية الغير مواتية وطبيعة التربة الغير ملائمة.

الإتحاد الأوروبي يطبق السياسة الفلاحية المشتركة منذ عام 1962من أجل تنمية وتدعيم الفلاحين في الدول الأعضاء – تم تأسيس هذه السياسة عن طريق معاهدة روما عام 1957 الغرض منها:

- الرفع من إنتاجية الفلاحة.
- ضمان مستوى معيشي عادل للفلاحين.
- العمل على استقرار الأسواق.
- تأمين وضمان تموين السوق
- تأمين أسعار معقولة للمستهلكين.
- حماية البيئة، و تأمين الصحة للمواطنين وتحقيق التنمية الريفية.[21]

السياسة الفلاحية المشتركة ممولة من قبل صندوقين تابعين لميزانية الإتحاد الأوروبي:الصندوق الأوروبي الفلاحي للضمان والصندوق الأوروبي الفلاحي للتنمية، بموجب هذين الصندوق يستفيد الفلاحين من سعر يضمن لهم مدخول أدنى لمنتوجاتهمبتغطية النقض أو الفرق بين سعر السوق والسعر المضمون.

تقديم المنح عند التصدير للفلاحين الأوروبيين، حتى يتمكنوا من بيع منتوجاتهم بأقل سعر من الأسعار المتداولة في السوق العالمية، تكون المنح في هذه الحالة بمثابة تعويض يمنح لهم وتشجيع للصادرات الأوروبية يطبق الاتحاد الأوروبي في إطار مبادلاته التجارية مع باقي الدول متقدمة كانت أو نامية قاعدة الأولوية الأوروبية الغرض منها حماية السوق الأوروبية من منافسة المنتوجات المستوردة بأقل سعر.

المساعدات المالية المباشرة، او المساعدات للمدخول تعوض الفلاحين عن النقص في الإنتاج بالسعر المضمون بسبب التجميد الجزئي للأراضي من اجل تفادي الفائض في الإنتاج.

إن السياسة الفلاحية المشتركة للاتحاد الأوروبي تناقض في أكثر من حالة نظام الأفضليات المعمم، فكيف يمكن تشجيع صادرات الدول النامية من جهة والعمل في إطار تلك السياسة على حماية المنتوجات الأوروبية من المنافسة خاصة إذا كانت أسعار المواد المستوردة منخفضة.

2.2.2 المواد الصناعية والمواد النصف مصنعة:

يختلف نظام الإعالات المعمم الخاص بالإتحاد الأوروبي عن الأفضليات المعمم المطبق من قبل الولايات المتحدة [22] لكن كلا النظامين يؤكدان على قاعدة المصدر إن دخول أي بضاعة مصنعة إلى أحد السوقين يجب أن تكون مصدرها الدولة النامية او الدولة الأقل نموا. لا يمكن للدول النامية أن تستورد منتوج ما من دولة متقدمة إعادة تصديره نحو السوق الأوروبية أو السوق الأمريكية.[23]

تشدد السلطات الجمركية في الإتحاد الأوروبي وفي الولايات المتحدة الرقابة على المنتوجات القادمة من الدول المستفيدة من نظام الأفضليات المعمم للتأكد من مصدرها ونوعيتها التي يجب أن تكون مطابقة لبعض المعايير للحفاظ على صحة المستهلكين. وضع الإتحاد الأوروبي منذ 01 جانفي 2017 نظامين في هذا الإطار نظام راكس (REX) وقانون أساسي للمصدر المسجل لمعرفة حركة البضاعة من بدايتها إلى دخول إلى السواق الأوروبية.

تتجه الدول النامية إلى تقدير المنتوجات الفلاحية بشكل عام، نحو السوق الأوروبية والسوق الأمريكية ومنها الأرز، الذرى، القمح والزيوت المختلفة، كما تصدره الدول ضمن الصناعات الكترونية والأجهزة المتنوعة، تختلف الكميات من دولة إلى أخرى حسب الظروف الإقتصادية والعلاقات التجارية الدولية.

3. اتفاقية الشراكة الأورومتوسطية:

- إن اتفاقيات الشراكة بين الإتحاد الأوروبي ودول جنوب البحر الأبيض المتوسط مبنية على الشراكة السياسية والاقتصادية والاجتماعية و على أساس مبادئ المعاملة بالمثل خلافا لقواعد نظام الأفضليات المعمم الذي لا يفرض أي مقابل على الدولة المستفيدة منه.

- إن كان نظام الأفضليات المعمم (SPG) موجه للدول النامية والدول الأقل نموا بهدف تعزيز قدراتها التصديرية والنهوض بإقتصادياتها فإن اتفاقيات الشراكة المبرمة بين دول الإتحاد الأوروبي ودول جنوب البحر الأبيض المتوسط ترمي إلى بناء علاقات متوازنة بين الأطراف على أساس المصلحة المشتركة.

- إن نظام الأفضليات المعمم هو نظام تجاري بالأخص أما اتفاقيات الشراكة بين دول الإتحاد الأوروبي ودول جنوب البحر الأبيض المتوسط فلها اتجاهات متعددة منها السياسية والاقتصادية والاجتماعية أي أن الاتفاقيات لا تبرم إلا إذا أعلنت دول جنوب البحر الأبيض المتوسط ولائها السياسي لمواقف الإتحاد الأوروبي واستعدادها من أجل تعاون حقيقي في شتى المجالات.

- نتطرق في هذا المحور إلى الأهداف المرجوة من الاتفاقيات المذكورة ثم تبين ما هي أهم الدول التي اندمجت في هذا النظام وما حقيقة من نتائج العمليات.

1.3 الأهـداف:

- ترمي اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية إلى إنشاء حوار منتظم في مجالي السياسة والأمن من أجل تشجيع الفهم المتبادل للمشاكل المطروحة بين الدول والتعاون لحلها.

- يكون التعاون في المجالات الاقتصادية والتجارية والمالية بغية النهوض تدريجيا بمبادلات البضائع، وتسهيل المبادلات في مجال الخدمات وحركة رؤوس الأموال.

- تعمل الأطراف المتعاقدة على تحقيق تنمية مستديمة للناحية المتوسطية مع الاندماج الجهوي.

- من الناحية الاجتماعية تلتزم الأطراف من أجل التعاون في مجال الثقافة والتربية انطلاقا من الحوار بين الثقافات، مراقبة الهجرة، ترقية قانون العمل والمساواة بين الرجل والمرأة.

- يجب الإشارة إلى أن اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية أضيفت إليها عام 2008 الاتحاد من أجل المتوسط بناءا على طلب ألمانيا التي استبعدت فكرة "الإتحاد المتوسطي" الذي يتطلب اتفاق تام واتحاد حقيقي للدول الإتحاد حول المشاكل العالقة بداخله ثم الاتجاه إلى تعاون مع دول المتوسط.أما الفكرة الثانية التي تزعمتها فرنسا وهي "الإتحاد المتوسطي " فهي تتمثل في تقارب كامل بين دول الإتحاد الأوروبي ودول البحر الأبيض المتوسط كلها.

الإتحاد من أجل المتوسط (UPM) هي شراكة مهمتها تقوية التعاون الجهوي والحوار بين الأطراف المتعاقدة وجعل حيز التطبيق المشاريع والمبادرات الخاصة التي لها تأثير على حياة المواطنين في مجالات التعليم، التكوين، الصحة، العمل والثقافة، هذه السياسة ترمي بدورها إلى:

- تحقيق الاستقرار وهو الوضع الذي يبحث عنه الإتحاد الأوروبي (STATUT QUO).
- تحقيق التنمية خاصة في المجالات الحيوية.
- الإندماج في الإتجاهين، الأول بين القطاعات الداخلية للدولة المتوسطية والثاني يخص الاقتصاد الجهوي بهدف التكامل.
- تشجيع اتفاقيات الشراكة من أجل المتوسط (UPM) العلاقات التجارية بين الأعضاء والتقليل من الموانع الجمركية.

إن المغزى من اتفاقيات "الاتحاد من أجل المتوسط" حسب الأهداف الأولية المسطرة هو الوصول إلى إنشاء منطقة من أجل التبادل الحر لتكثيف المبادلات التجارية بين الأعضاء وفقا لقواعد المنظمة العالمية للتجارة للحفاظ على السلم والإستقرار الدوليين.

2.3 مجال تطبيق الاتفاقيات:

بموجب قرار رقم 2006/356 م أ، تم إبرام اتفاق أورو متوسطي لإنشاء شراكة بين المجموعة الأوروبية وأعضائها مع جمهورية لبنان يمكن لهذا البلد من المعاملات التجارية والمالية بالإمتياز بعد أن قام بتعديل قوانينه التجارية، بما فيها قانون العمل وقانون حماية البيئة، وتطبيق سياسة اجتماعية مبنية على المساواة بين الرجال والنساء في مجالات العمل والحقوق بشكل عام.

قرارات مماثلة تم اتخاذها من الاتحاد الأوروبي نحو عدد من الدول من بينها الأردن، إسرائيل، مصر، المغرب وتونس تصب كلها في نفس الإتجاه. هذه الإتفاقيات تمت مع كل دول على انفراد وبعد مفاوضات طويلة. إن اتفاقيات الشراكة يغلب عليها الطابع السياسي بمعنى، أنه يتعين على الدولة المتوسطية أن تلبي بعض الشروط التي تفرضها دول الإتحاد الأوروبي منها ما يمس بالوجه الأول حقوق الإنسان، الديمقراطية وتحرير الاقتصاد والتجارة معا.

وجدت الدول المتوسطية المذكورة أعلاه، فوائد في اتفاقيات الشراكة تتمثل في المساعدات التي تتحصل عليها عن طريق القروض من المؤسسات الأوروبية المختصة وعن طريق الدعم المادي في مجال

التنمية والتكوين. هذه الإتفاقيات ساهمت في خلق الثقة بين دول الإتحاد الأوروبي ودول البحر الأبيض المتوسط وهي أداة لضمان الإستقرار والسلم في حوض البحر الأبيض المتوسط.

أبرمت الدول المغاربية أي المغرب و تونس و الجزائر اتفاقيات شراكة هي الأخرى مع الاتحاد الأوروبي الغاية منها الرفع من المبادلات التجارية و التعاون في مجالات عديدة منها البحث العلمي و التعليم العالي، التكوين و الثقافة و تشجيع الاستثمار المتبادل[24].

4. خاتمة:

نظام الأفضليات المعمم نظام يلزم الدولة المانحة بإرادتها المنفردة وفي مجال التجارة نحو الدولة النامية المستفيدة، فهو قائم منذ السبعينات ولم يخضع إلى أي مفاوضات بين الأطراف، فهو نظام تطوعي وضعته الدول المتقدمة من أجل مساعدة الدول النامية للنهوض باقتصادياتها وذلك عن طريق السماح لمنتوجاتها بالدخول إلى أسواقها بدون دفع الرسوم الجمركية أو تقديم جزء منها فقط.

أما الاتفاقيات من أجل الشراكة الأورومتوسطية فهي ناتجة عن مفاوضات بين الإتحاد الأوروبي وعدد من دول البحر الأبيض المتوسط على انفراد و على أساس المصالح المشتركة للأطراف.

إتفاقيات الشراكة تتعلق بمجالات عديدة منها الميادين التجارية، التعاون التربوي والعلمي، الصحة العمومية وحماية البيئة،أصبحت معظم الدول التي تطل على البحر الأبيض المتوسط طرفا في إتفاقيات الشراكة التي تهدف في النهاية إلى تحقيق السلم في المنطقة والإندماج الإقتصادي الحقيقي.

قائمة المصادر المراجع

أولا: النصوص التنظيمية عن الإتحاد الأوروبي

1. المقرر رقم 2015/2446 الصادر عن الإتحاد الأوروبي لاسيما المادة 47 حول قائمة العمليات الأدنى لتحويل بعض المواد.
2. قرار البرلمان الأوروبي رقم 2012/978 محدد الإطار الخاص بنظام الأفضليات المعمم إلى غاية 2023/12/31 يلغي القرار الصادر عن المجموعة الأوروبية (C6) رقم 2008/732 الصادر عن المجلس.

ثانيا: الكتب

1. Sir Richard Jolly, conférence commémorative sur Hans Singer, gentil géant du développement, 2006, Siège de l'oit, Genève Suisse.
2. Jonathan Sorriaux, le système de préférence généralisés de l'union européenne- le droit douanier, facteur de développement. Université Paris, 2014.
3. Graig Vangrasstek, histoire et avenir de l'OMC, 2013
4. Christopher May, le petit guide des SPG, édition bonne 'Charles -de- Gaulle – Strasse 5.5313 – Allemagne – IFOAM – organics international, 2008.
5. Bruno Kermarel, l'UE et l'ASEAN, mondialisation et intégration régionale en Europe et en Asie, édition Harmattan, Paris, 2003.

ثانيا: المقالات

I. باللغة العربية

1. العيساوي كريمة، النظام التجاري الدولي: من الجات إلى المنظمة العالمية للتجارة، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، المجلد 8، رقم 2.
2. فلاح حميد، مدى فاعلية الدور الرقابي لأجهزة المنظمة العالمية للتجارة في حماية النظام الدولي التجاري، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، المجلد 8، رقم 2.
3. جودي ملاح، إيجابيات وسلبيات منظمة التجارة الدولية، مجلة المرسل، 29-09-2021، على الموقع : almarsal.com/post..
4. وفاء حسن عمر الفكي، منظمة التجارة العالمية وأرثها على إقتصاديات الدول النامية، على الموقع khantou space.ufofk.

5. أحمد حاتم الأناضول، عجز ميزان التجارة الأمريكي بأعلى مستوى على الإطلاق، وكالة أنادولي، بتاريخ 05-08-2021.
6. أحمد عبد الواحد عبد النبي، أثر الأزمة الإقتصادية العالمية في سياسة الولايات المتحدة الخارجية، مجلة كلية التربية للبنات، المجلد 24، العدد 1، 31 مارس 2013، جامعة بغداد، العراق
7. بوصبيع صالح رحيمة، جامع عبد الله، دور التكتل الإقليمي في جدب الإستثمار الأجنبي المباشر للدول النامية الأعضاء، دراسة حالة المكسيك ضمن التكتل الإقليمي للنفتا، 2018، جامعة سوق أهراس، الجريدة الإقتصادية والقانون
8. جليد احمد، الأنباء الاقتصادية، تنويع وإنشاء تبادلات تجارية في إطار نظام الأفضليات المعمم الكندي، المجلد 55، رقم 01 جانفي، مارس 1979 دار النشر HEC، موريال.

II. باللغة الأجنبية

1. Amour, Joseph L, Raul Prébish, les origines de la doctrine de l'échange inégal, revue de recherche latinos américaine, n°15, 1980, p.p.45-71.
2. Sir Hans Singers, Economic development and policy, contribution to development economics, volume 25- Issue 11 novembre 1997, publié en 1997 par Elsevier- LTD.
3. Sir Hans Singers, la vie et le travail d'un économiste du développement, Revue economique, volume1, 2003, Allemagne.
4. Sir Richard Jolly, conférence commémorative sur Hans Singer, gentil géant du développement, 2006, Siège de l'oit, Genève Suisse.
5. Richard Jolly, Hans Singer, une grande figure parmi les économistes de l'O.N.U, volume 45, 1 Janvier 2009, source chroniques de l'ONU.

6. Tomoya Kuroda, instauration du SPG de la CE 1968 à 1971, Revue de l'institut Pierre Renouvin, n° 43, 2011.

الهوامش

[1]Amour, Joseph L, Raul Prébish, les origines de la doctrine de l'échange inégal, revue de recherche latinos américaine, n°15, 1980, p.p.45-71.

[2] العيساوي كريمة، النظام التجاري الدولي: من الجات إلى المنظمة العالمية للتجارة، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، المجلد 8، رقم 2، ص. ص.123-148.

[3] فلاح حميد، مدى فاعلية الدور الرقابي لأجهزة المنظمة العالمية للتجارة في حماية النظام الدولي التجاري، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، المجلد 8، رقم 2، ص. ص.71-97.

[4] جودي ملاح، إيجابيات وسلبيات منظمة التجارة الدولية، مجلة المرسل، 29-09-2021، على الموقع : almarsal.com/post.

[5] وفاء حسن عمر الفكي، منظمة التجارة العالمية وأرثها على إقتصاديات الدول النامية، على الموقعkhantou space.ufofk.

[6] Sir Hans Singers, Economic development and policy, contribution to development economics, volume 25- Issue 11 novembre 1997, publié en 1997 par Elsevier- LTD, p.p. 1853- 1856.

[7]Sir Hans Singers, la vie et le travail d'un économiste du développement, Revue economique, volume1, 2003, Allemagne, p.113.

[8]Sir Richard Jolly, conférence commémorative sur Hans Singer, gentil géant du développement, 2006, Siège de l'oit, Genève Suisse.

[9] Richard Jolly, Hans Singer, une grande figure parmi les économistes de l'O.N.U, volume 45, 1 Janvier 2009, source chroniques de l'ONU, p.p. 42-44.

[10] بوصبيع صالح رحيمة، جامع عبد الله، دور التكتل الإقليمي في جدب الإستثمار الأجنبي المباشر للدول النامية الأعضاء، دراسة حالة المكسيك ضمن التكتل الإقليمي للنفتا، 2018، جامعة سوق أهراس، الجريدة الإقتصادية والقانون.

[11] أحمد حاتم الأناضول، عجز ميزان التجارة الأمريكي بأعلى مستوى على الإطلاق، وكالة أنادولي، بتاريخ 05-08-2021.

[12] أحمد عبد الواحد عبد النبي، أثر الأزمة الإقتصادية العالمية في سياسة الولايات المتحدة الخارجية، مجلة كلية التربية للبنات، المجلد 24، العدد 1، 31 مارس 2013، جامعة بغداد، العراق، ص10.

[13] أحمد حاتم الأناضول، المرجع السابق.

[14]Jonathan Sorriaux, le système de préférence généralisés de l'union européenne- le droit douanier, facteur de développement. Université Paris, 2014, p. 646

[15] Graig Vangrasstek, histoire et avenir de l'OMC, 2013, p.716.

[16] Christopher May, le petit guide des SPG, édition bonne 'Charles -de- Gaulle – Strasse 5.5313 – Allemagne – IFOAM – organics international, 2008, p.26.

[17]Bruno Kermarel, l'UE et l'ASEAN, mondialisation et intégration régionale en Europe et en Asie, édition Harmattan, Paris, 2003, p.p. 61-62

[18]ينظر المقرر رقم 2015/2446 الصادر عن الإتحاد الأوروبي لاسيما المادة 47 حول قائمة العمليات الأدنى لتحويل بعض المواد.

[19]ينظر المادة 43 من نفس المقرر رقم 2015/2446 الصادر عن الإتحاد الأوروبي الخاص بالمواد المصدرة نحو الإتحاد الأوروبي والتي يجب أن تكون مثل المواد المصدرة إلى جهات أخرى من العالم من قبل الدولة المستفيدة من نظام الأفضليات المعمم من حيث الجودة والنوعية.

[20]جليد احمد، الأنباء الاقتصادية، تنويع وإنشاء تبادلات تجارية في إطار نظام الأفضليات المعمم الكندي، المجلد 55، رقم 01، جانفي/ مارس 1979، دار النشر HEC، موريال.

[21]Tomoya Kuroda, instauration du SPG de la CE 1968 à 1971, Revue de l'institut Pierre Renouvin, n° 43, 2011, p.p 137-148 .

[22] القواعد الأصلية الأفضليات المعمم الخاص بالإتحاد الأوروبي ورد في المادة 37، 41 إلى 58 من القرار رقم 2015/2446 المؤرخ في 2015/07/28 المكمل للقرار 2013/952 البرلمان الأوروبي والمجلس بخصوص كيفية تطبيق بعض القواعد الخاصة بقانون الجمارك الخاص بالإتحاد.

[23]قرار البرلمان الأوروبي رقم 2012/978 محدد الإطار الخاص بنظام الأفضليات المعمم إلى غاية 2023/12/31 يلغي القرار الصادر عن المجموعة الأوروبية (C6) رقم 2008/732 الصادر عن المجلس.

[24]اتفاق شراكة أورو متوسطي بين تونس والاتحاد الأوروبي بتاريخ : 1995/06/17، اتفاق شراكة بين المغرب والاتحاد الأوروبي في: 1996/02/26، اتفاق شراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي بتاريخ : 2002/04/22.